



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٢

بناءً على مراجعة القائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين استناداً إلى أحكام المادة (١٣ / رابعاً) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٥ لسنة ٢٠١٦) لشخصين وكيان في أدناه ، اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، وتدارست الأسباب الخاصة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٤ لسنة ٢٠٢٠).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الرابعة المنعقدة في ٢٠٢٢/١٠/٣٠ ، ما يأتي:

أولاً : إستمرار تجميد الأموال المنقوله وغير المنقوله والموارد الاقتصادية التابعة لشخصين وكيان وهم :
أ - (شركة خيرات أهلة للمواد الغذائية) ، العنوان : محافظة البصرة / قضاء الزبير / منطقة سوق سوادي ،
صاحبها المتهم طارق محمد عبد الله علي المصيلح ، التولد : ١٩٨٤ ، اسم الام : إبتسام عبد الكريم
مطروود ، العنوان : محافظة البصرة / الزبير.
ب - (خالد محمد جاسم محمد الزامل) ، التولد : ١٩٧٤ ، اسم الام : ليلى عبد الرحمن داود ، العنوان

محافظة البصرة / الزبير.

للمبررات المبينة في كتاب وزارة الداخلية / وكالة الوزارة لشؤون الاستخبارات والتحقيقات الاتحادية / مديرية
مكافحة الجريمة المنظمة المرقم بالعدد (٢٣٣٦٠/٥٦٥٣/٣/٢/١) المؤرخ في ٢٠٢٢/٩/٨ .

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٣٠ .

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة
غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٢/١١/١٣